

## [02] من 59] شرح مجموعة الحديث على أبواب الفقه لمعالي

### الشيخ صالح الفوزان - فقه - مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. كتاب الحديث للإمام محمد بن عبد الوهاب يرحمه الله. يشرحه ويعلّق عليه معالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان - 00:00:00

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء. الحلقة العشرون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين - 00:00:20

اهلا ومرحبا بكم ايها الاخوة والاخوات المستمعون والمستمعات الكرام مستمعي اذاعة نداء الاسلام الى هذه الحلقة العشرين من سلسلة دروسنا ومحالسنا في شرح كتاب الحديث للإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله - 00:00:39

تعالى والذي يتفضل بشرحه وبيانه والتعليق عليه معالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء الذي نرحب به في مطلع هذا اللقاء. فاهلا ومرحبا بكم معالي الشيخ. حياكم الله - 00:00:57

حياكم الله معالي الشيخ لا زلنا في باب نوافع الوضوء قال الإمام محمد رحمه الله تعالى وعن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما. قال يفتش - 00:01:17

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد هذا الحديث يدل على ان من استيقظ من نومه فوجد البلل يعني الخارج من ذكره ولا يذكر انه احتلم - 00:01:38

فلا يدري هل هذا خارج من احتلام او من غير احتلام النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه بالاغتسال لأن النائم قد لا يحس يخرج منه ويحصل منه احتلام ولكنه لا يحس به - 00:01:58

فيفترض من هذا الخارج نعم وعن الرجل يرى ان ان قد احتلم ولا يجد بلا قال لا غسل عليه. فقالت ام سليم المرأة ترى وذلك عليها الغسل. قال نعم انما النساء شاقائق الرجال - 00:02:18

نعم هذا الحديث فيه ان من اه رأى انه احتلم رأى انه احتلم ولكن لم يخرج منه شيء فهذا لا يجب عليه الاغتسال لا بد من ان يجد الخارج مجرد انه يرى انه احتلم - 00:02:41

هذا لا يبني عليه حكم لا يبني عليه حكم ولا يجب عليه الاغتسال وفي الحديث الاخر الماء من الماء اه انما يجب الاغتسال من في الاحتمام اذا احس خروج الماء يعني خروج المني - 00:03:04

اما الاحتمام يراه ودون ان يجد له اثرا فهذا لا يبني عليه ولا يجب عليه اغتسال فيه ايضا مسألة ثانية وهي ان المرأة مثل الرجل اذا احتلمت بان رأت في النوم انها جمعت فاذا وجدت ماء او بلا - 00:03:28

فانها يجب عليها الاغتسال. نعم وعن أبي هريرة مرفوعا اذا جلس بين شعبها الأربع ثم جاهدها فقد وجب عليه الغسل نعم وهذا فيه انه يجب الغسل بمجرد الالياج فاذا اولج - 00:03:51

ذكره في فرجها فانه يجب عليه الاغتسال ولو لم يحصل منه انزال نعم وله في رواية ومس الختان الختان. نعم مس الختان الختان هي مقيدة للرواية السابقة اذا جلس بين شعبها الأربع يعني ومس الختان الختان وهذا هو الالياج - 00:04:12

يعني مس ختان الرجل ختان المرأة فهذا دليل على الالياج. فيجب عليهما عليهما الاغتسال نعم وعن انس قال كان النبي

صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع الى خمسة امداد - 00:04:38

ويتوضاً بالمد هذا فيه مقدار الماء الذي يتظاهر به النبي صلى الله عليه وسلم في غسله وو ووضؤه كان يغتسل بالصاع وهو اربعة امداد اربعة امداد يعني والمدمel الكفين ممدودتين من الرجل - 00:04:58

المعتدل فالصاع النبوي اربعة امداد ويقدر الان بالكيلو بثلاث كيلو تقريباً ويتوضاً بالمد يعني ربع الصاع فهذا فيه التقليل من استنزاف الماء في الطهارة والاسراف في الطهارة ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاسراف في الماء - 00:05:27

اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم هو افضل الخلق واحوطهم في العبادة يغتسل بالصاع ويتوظأ بالمد فالمسلم يكفيه ذلك يقتصر في الطهارة ولا ينجز الماء ويكتفى من صب الماء - 00:05:57

نعم وعن عائشة انها كانت تغتسل هي والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد يسع ثلاثة امداد او قريباً من ذلك يعني هذا اقل من الصاع ثلاثة امداد او قريباً من ذلك - 00:06:19

وفيه ان الرجل يغتسل مع امرأته لا بأس بذلك يغتسل الرجل والمرأة الزوجان من اناء واحد كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل هو وعائشة من اناء واحد. نعم - 00:06:40

وعن ام عمارة بنت كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فاتي باناء فيه ماء قدرت ثلثي المد نعم هذا اقل كمية توضأ بها النبي صلى الله عليه وسلم من الماء وهي ثلثي المد - 00:06:58

والاكثر انه يتوضأ بالمد وهو ربع الصاع. نعم وعن عبيد ابن عمير ان عائشة قالت لقد رأيتني اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم منها هذا فاذا تور موضوع مثل الصاع او دونه فنشرع فيه جميعاً. كما سبق فيه - 00:07:18

انه لا بأس ان يغتسل الرجل وامرأته منهن من اناء واحد وان هذا الماء يكون قدر الصاع قدر الصعب اقل نعم وعن يعلى ابن امية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يغتسل بالبراز بلا ازار - 00:07:43

فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله عز وجل حبي ستيير يحب الحياة والستير. فاذا اغتسل احدكم فليستتر نعم وهذا الحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم انكر - 00:08:10

على رجل رأه يغتسل بدون ازار في البراز يعني في خارج البنيان حيث يراه الناس فانكر عليه صلى الله عليه وسلم وخطب وقال ان الله حبي ستيير هذا فيه وصف الله بالحياة - 00:08:34

وصف الله جل وعلا بالحياة ويليق بحاله سبحانه وتعالى ستيير يعني يستر على عباده ويحب لهم الستير فاذا اغتسل احدكم نعم فليستتر. فليستتر يعني ليكن وراء شيء يستره من جدار او شجرة - 00:08:58

او غير ذلك مما يواريه عن الانظار نعم وعن ابي هريرة مرفوعاً بين اイوب يغتسل عرياناً الحديث هذا فيه دليل على ان للرجل ان يتجرد من ثيابه عند الاغتسال لكن لا بد ان يكون - 00:09:31

في مكان مستور ولا يكون في البراز يعني في الفضاء ويراه الناس وايوب هو نبي الله عليه الصلاة والسلام الذي ابتلي بالمرض شكي الى ربه فرفعه الله عنه شكي الى ربه فقال اني مسني الضر - 00:09:53

وان ارحم الراحمين فكشفنا ما به من ظرف ايوب عليه السلام ابتلي بالمرض وصبر وشكى الى الله فدل على ان الشكوى الى الله لا تنافي الصبر يعقوب عليه السلام آآ يقول فصبر جميل - 00:10:20

ومع هذا يقول انما اشكوبشي وحزني الى الله دل على ان الشكوى الى الله لا تنافي الصبر وهذا ايوب عليه السلام ابتلي فشكى الى الله قال مسني الضر فالله جل وعلا اجاب دعاءه وشفاه - 00:10:42

من هذا المرظ لمن الشاهد انه تجرد لاغتساله فدل على ان المسلمين له ان يتجرد لاغتسال ولكن يكون في مكان مستور. مستور عن الناس. نعم. وقال بهز ابن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله - 00:11:04

عليه وسلم الله احق ان يستحي منه الناس. نعم يعني ان ائمهم لا تقول انا ما عندي احد وتتعرى بل الا جل وعلا مطلع عليك وهو احق ان تستحي منه - 00:11:26

فتكون في مكان مستور نعم وخارج قصة اغتسال موسى عليه السلام نعم موسى عليه السلام كان كان يغتسل في في مكان مستور عليه الصلاة والسلام. بينما كان بنو اسرائيل فيغتسلون بعظامهم مع بعض في الفطاء ينظر بعظامهم - [00:11:47](#)  
الى بعض وقالوا ان موسى ما فعل هذا وكان يستتر الا ان فيه افة لا ان فيه افة في ذكره انه ادر يعني كبير الحجم لعنى الله جل وعلا اراد ان يبيّن آذنه - [00:12:17](#)

وبراءة موسى عليه السلام بينما كان يغتسل وضع ثوبه على حجر الحجر هرب بالثوب فخرج في اثره يضرره بالعصا ويقول ثوبه حجر ثوبه حجر والناس ينظرون اليه فعرفوا انه سليم وانه ليس فيه افة وانما فعل هذا من باب الحياة - [00:12:39](#)  
وال تستر عن الناس ولا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبرأه الله مما قالوا نعم احسن الله اليكم. وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى بن عمران عليه السلام - [00:13:06](#)

كان اذا اراد ان يدخل الماء لم يلقي ثوبه حتى يواري عورته في الماء نعم كذلك اذا اراد ان ينفمس في ماء فانه لا يخلع ثوبه قبل الانغماس بل يرفعه مع الانغماس - [00:13:26](#)

حتى يكون تجرده من ثوبه يستبدل به ستره بالماء. نعم وقال اسحاق وبالازار افضل لقول الحسن والحسين وقد قيل لهم وقد دخل الماء وعليهمما و قالا ان للماء سكانا نعم وهذا فيه انه - [00:13:47](#)

يستحب له ان يدخل الماء وعليه الازار يغوص في الماء وعليه الازار وهذا اتم في الستر لكن لو دخل بدون ازار فان الماء يستره انه يكفي هذا والله اعلم. نعم - [00:14:13](#)

قال اسحاق وان تجرد ارجو الا يكون اثما. ويحتاج بتجرد موسى عليه السلام هذا من عادة السلف التورع وانهم لا يجزمون بالحكم وانما يقول ارجو مثل ما كان الامام احمد - [00:14:30](#)

رحمه الله يكثر من قول ارجو كذا ارجو كذا اولى عليه كذا هذا من التأدب مع الله سبحانه وتعالى. نعم احسن الله اليكم معالي الشيخ وضع في مثوبتكم الى هنا نأتي واياكم ايها الكرام الى ختام هذا الدرس والمجلس العشرين من سلسلة دروسنا ومجالسنا بشرح كتاب الحديث - [00:14:47](#)

الامام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى والذي تفضل بشرحه وبيانه والتعليق عليه معالي شيخنا الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان جزاه الله عنا وعن خير الجزاء. نلتقي بالدرس القادم ان شاء الله. والسلام - [00:15:08](#)